

جار فيها الاربعه الموجهه وجوز ايضا فيهما وجهان اخران وهما
 تعويض تالتي عن يال النفس مفتوحة او مكسوة كما ابت
 وباعت وقرى بهما في البت تنبيه **هـ** لغرا طلق الناطم اجاز
 هذا الاربعه الواجهه في المنادي المصاف اليه النفس وهو متدين ان
 لا يكون مقصودا الفتح والعصى ولا منقوصا كرام قاض فلا يجوز
 فيهما الالتياب اليه مفتوحة كما في فتاوى نفع اليه الخففة ويا
 رايه يفتحها مشددة مدعده في المنقوصه وكلاهما كان المصاف
 اوي بالنفس مضاف اليه كما علم ابي وايا ابن ابي فان لا يجوز فيه
 الالتياب اليه دون سائر الواجهه الا في ابا ابن ام ويا ابن عم فانهما
 لما لم يسعها لها جار فيها حذف اليه كسر الهمزة وفتحها وقرى بهما
 ايضا في ابا ابن ام وما ذكره الناطم في شرحه من انه يجوز فيها الاربعه
 الواجهه خلافا مشهورا **و حذف يا يجوز في النداء**
لتولهم رب استجب دعائي وان تغل يا هدا اوي اذا
حذف يا ممنوع يا هدا اي يجوز حذف حرف النداء مفردا
 كان المنادي ومضافا نحو ولون اعرض عن هذا او قل اللهم فاطر السموات

الاربعه

الا اذا كان المنادي اسم اشاره كهدى وهذه وهو لا يجوز
 عند البصريين كما ذكره الناطم وجاره الكوفيين وابن مالك واتباعه
 تنبيه **هـ** مفهوم اقتصار الناطم على اسم الاشارة ان حذف حرف
 النداء يجوز مع النكر المقصوده وهو مدح الكوفيين نحو تولي
 محروسه البصريون ايضا فلا يقال في رجل رجل ادخل

باب الترخيم

وان تشاء ترخيم في حال النداء فاخصص به العرف المفرد او
واحد في اذ رحمت امر اسمه ولا تغير ما بقي من رسمه
تقول يا طلح ويا عام اسعيا كما تقول في سعاد يا سعيا
 اي يجوز الترخيم والنداء هو حذف حرف الاسم المتبادر تحقيقا وجواز
 شرط ومنها ان يكون مفردا او على فلا ترخيم النكر مقصوده
 كان او غير مقصوده فلا يقال في اركب فارس يا اركب وقار
 وشدو لهم يا صلح كما سار فان كان فارسا جار ترخيمه
 ومنها ان يكون مفردا فلا ترخيم المركب كيب نرج كيبويه
 او اضافه لعبد الله ومنها ان يكون باعيا فالترخيم كيبويه

مورد اسناد